



# زاد الناسك باختصار المناسك

أحكام الحج والعمرة  
على مذهب الإمام مالك

( أسئلة وأجوبة )

بقلم

د. أحمد ذو النورين  
كبير مفتين في إدارة الإفتاء

مراجعة  
محمد عبد الله ابن التمين

تدقيق لغوي  
شروق محمد سلمان

صف واخراج  
نايل بدوي آدم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

٢٠٠٨ هـ - ١٤٢٩ م

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي  
إدارة البحوث

---

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١ + فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١ +

الإمارات العربية المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبي

www.iacad.gov.ae mail@iacad.gov.ae

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### افتتاحية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين..

وبعد: فيسر « دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

- إدارة البحوث » أن تقدم للسادة القراء هذا الكتاب الذي جمع فيه مؤلفه أحكام الحج والعمرة مختصرة، واختار في غالبها مذهب الإمام مالك في أدائها، وعرج فيه على ذكر صفة الحج وترتيب أعماله، والهدي ونوعه، ثم نبه القارئ إلى أحكام العمرة وأعمالها وفضلها، وما على الحاج فعله قبل الرجوع إلى بلده، ورغب في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم في مسجده، وحث على التزام الآداب في مدينته، وختمه بجملة من الوصايا التي «ينبغي» لكل حاج التزامها ليصح حجه؛ فبارك الله فيه وفي الجهد المبذول، ونفع الأمة بما فيه من فقه الشريعة وهدى الرسول صلى الله عليه وسلم.

وهذا الإنجاز العلمي يجعلنا نقدم عظيم الشكر والدعاء  
لأسرة آل مكتوم حفظها الله تعالى التي تحب العلم وأهله، وتؤازر  
قضايا الإسلام والعروبة بكل تميز وإقدام، وفي مقدمتها صاحب  
السمو الشيخ محمد بن راشد بن سعيد آل مكتوم، نائب رئيس  
الدولة، رئيس مجلس الوزراء، حاكم دبي الذي يشيد مجتمع  
المعرفة، ويرعى البحث العلمي ويشجع أصحابه وطلابه.  
راجين من العلي القدير أن ينفع بهذا العمل، وأن يرزقنا  
التوفيق والسداد، وأن يوفق إلى مزيد من العطاء على درب  
التميز المنشود.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللهُ عَلَى النَّبِيِّ  
الْأُمِّيِّ الْخَاتَمِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

مدير إدارة البحوث  
الدكتور سيف بن راشد الجابري

## القدمة

الحمد لله المنفرد بالعظمة والكمال، والصلاة والسلام  
على محمد وآله وصحبه خير صحب وآل.

أما بعد فقد حاولت في هذا المنسك الجمع بين الإيجاز  
والبيان حسب ما يسرته ظروف الزمان والمكان، لكنهما  
خصلتان قلما تجتمعان.

فجاء بعون الله سهلاً واضحاً، وسطاً بين التطويل الممل  
والتقصير المخل، وخير الأمور أوسطها.

وقبل البدء في البحث أتمس العذر وأقدم الاعتذار عما  
وقع فيه من خطأ لم أطلع عليه، وأرجو من القارئ الكريم  
إذا اطلع على خطأ أن يحسن الظن ويدقق النظر، وينبه على  
محل الخطأ حتى يتم إصلاحه، وذلك قبل التهجم، وإفشاء  
الخطأ.

فغير المعصوم لا يسلم من الخطأ، وقلما يخلص مصنف  
من هفوة، أو ينجو مؤلف من عشرة، أو جواد من كبوة كما  
قيل.

ورحم الله العماد الأصفهاني حيث قال: إني رأيت أنه لا  
يكتب إنسان كتابا في يومه، إلا قال في غده: لو غير هذا لكان  
أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان  
أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل. وهذا من أعظم العبر، وهو  
دليل على استيلاء النقص على جملة البشر<sup>(١)</sup>.

أقول: وأنبه هنا على ما نقله ابن عساكر من حديث  
معاذ رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ألا  
أخبركم بشراركم؟ من نزل وحده، ومنع رفده، وجلد عبده.  
ألا أخبركم بشرٍّ من ذلكم؟ من يبغض الناس ويبغضونه. ألا  
أخبركم بشرٍّ من ذلكم؟ من لا يقيل عشرة ولا يقبل معذرة.

---

(١) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (١٨٣).

ألا أخبركم بشرٍّ من ذلكم؟ من لا يرجي خيره ولا يؤمن  
ضيره»<sup>(١)</sup>.

ثم إن أحد الإخوة الراغبين في المزيد من العلم والتفقه  
في الدين طلب مني أن أختصر له أحكام الحج ومناسكه،  
وذلك لاشتغاله بأعمال الحج عن مطالعة كتب المناسك  
المتعددة المطولة.

فامتنت أولاً واعتذرت عن إجابة طلبه، وذلك بسبب  
كثرة أحكام الحج وتنوعها وكثرة ما كتب فيها من المطولات  
والمختصرات؛ وما تضمنته من اختلاف الأئمة الأثبات،  
التي تتعذر الإحاطة بها من كل النواحي والجهات.

ثم تبين لي بعد الاستخارة واستشارة نخبة من المشايخ  
أن في إجابة هذا الطلب نوعاً من التعاون على عمل الخير  
وتيسير معرفة أحكام الحج وتطبيقها عملياً، ولعله يكون

---

(١) الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير (١/١٤٤).

تذكرة لعالم، أو إفادة لمتعلم، أو حسنة للكاتب، ودخوله في ثواب من علم وعلم وفهم وفهم.

فأجبت طلبه معتمدا على توفيق الله تعالى راجيا منه العون وخلص النية وحصول البغية، ومستعينا بما اختصره الشيخ محمد بن أحمد ميارة المالكي في شرحه للمرشد المعين، من منسك الخطاب، وابن الحاج، و خليل، وابن فرحون وغيرهم، ولم ألتزم بما نقله علماء المالكية في مناسكهم، بل عزوت لغيرهم.

وتجنببت الخوض في المسائل المختلف فيها إلا فيما يتم به البيان والتوضيح، واخترت في صياغه هذا البحث طريقة السؤال والجواب.

فإن وفقك للحق كما قصدت، فذلك فضل من الله تعالى وتوفيق منه، وإلا، فقد بذلت جهدي فيما عملت، والخير أردت، وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وعلى عونه عولت، وهو حسبي ونعم الوكيل.



## التمهيد

إن الله تبارك وتعالى خلقنا لعبادته كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>(١)</sup>.

وبعث لنا رسولا بالهدى والدين الحق، أرشدنا إلى طريق الخير والفلاح، وعرفنا أنواع العبادات التي أرادها الله منا، وأوجب الله علينا اتباعه فيما جاءنا به من عنده، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

ولما كان الحج أحد أركان الإسلام الذي جاء به سيد الأنام، وكانت عبادة الحج مخصوصة بالبلد الحرام، أحببت أن أعرف شيئا ولو قليلا عن اختصاص هذا البلد بهذه العبادة العظيمة، وعن هذا التحريم الذي امتازت به هذه البلدة، وهل لذلك تاريخ معين أو سبب خاص، فقلت:

---

(١) سورة الذاريات (آية ٥٦).

(٢) سورة الحشر (آية ٧).

س ١ : متى اتخذت مكة المكرمة مكانا للعبادة  
وحرما آمنا؟

ج : لا شك أن مكة المكرمة مكان تحيط به جبال سود شاهقة لا حظَّ فيه لأهل اللهو واللعب، إلا أن الله شرفها ورفع مكانها بأن جعلها مكان بيته العتيق والكعبة المشرفة، فكانت قبلة للصلاة، ومكانا لأداء مناسك الحج وحرما آمنا، وذلك من قديم الزمان الذي لا يمكن تحديد تاريخه ولا معرفة ابتدائه، فقد جعل الله لمكة من التعظيم والتقدیس والمزايا والفضائل ما خصها به دون جميع البلاد، وهو الفعَّال لما يريد، لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه.

والنصوص الواردة في ذلك كثيرة أقتصر على بعضها:

فمنها قول الله تعالى على لسان نبيه: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ

أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا﴾<sup>(١)</sup>.

---

(١) سورة النمل (آية ٩١).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup> وقول النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أول مسجد وضع في الأرض قال: «المسجد الحرام»<sup>(٣)</sup>.

هذه بعض الأدلة على أن اتخاذ مكة مكانا للعبادة وحرما آمنا لم يكن لمناسبات وقتية ولا لأسباب عارضة، وإنما ذلك شيء خصها الله به في سابق الأزل تفضلا منه وقضاء عدلا من بداية الخلق إلى نهاية المخلوقات، كما في الحديث السابق.

---

(١) سورة آل عمران (آية ٩٦).

(٢) صحيح مسلم كتاب الحج باب تحريم مكة (٢/٩٨٦).

(٣) صحيح مسلم كتاب المساجد (١/٣٧٠).

## س ٢: من أشهر بناة الكعبة المشرفة؟

ج: أولاً: بناة الكعبة إجمالاً كما ذكر بعض المؤرخين هم على الترتيب: الملائكة، ثم آدم، ثم ابنه شيث، ثم إبراهيم وابنه إسماعيل<sup>(١)</sup>، ثم جرهم، ثم قريش، ثم عبد الله بن الزبير، ثم الحجاج بن يوسف الثقفي عامل الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان، ويقال: إن البيت لم يُبن بناءً مستقلاً بعد الحجاج، وإنما كان يرمم فقط، وأما أشهر بناة الكعبة فهو: إبراهيم الخليل عليه السلام حيث سمي الحرم كله مقامه كما في قوله تعالى: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾<sup>(٢)</sup> ومن ذلك أن كل أعمال الحج إنما هي ذكريات لإبراهيم عليه السلام ومتابعة ملته الحنيفية التي أمر نبينا صلى الله عليه

---

(١) شرح القرطبي عند شرح الآية، وتفسير ابن كثير عند تفسير الآية ﴿إن أول بيت ..﴾.

(٢) سورة آل عمران (آية ٩٧).

وسلم باتباعها كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ  
إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾<sup>(١)</sup>.

### س ٣: ما سبب فرض الحج؟

ج: الحج أحد أركان الإسلام التي فرضها الله على المسلمين والله أعلم بسبب فرضه له عليهم، ومن الأسباب الظاهرة لفرض الحج، أن إبراهيم عليه السلام لما وضع ولده إسماعيل، وأمه هاجر، في مكان البيت وكان ذلك المكان خالياً من الناس في ذلك الوقت، لا أنيس به إطلاقاً، أحب إبراهيم أن يكون مع ولده إسماعيل وأمه، مَنْ يُوْنِسُهُمَا مِنَ النَّاسِ وَيُذْهِبُ وَحْشَتَهُمَا، فدعا ربه لذلك وقال ما حكاه الله عنه: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْعَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>

(١) سورة آل عمران (آية ٩٥).

(٢) سورة إبراهيم (آية ٣٧).

فأمره الله تعالى بأن يدعو الناس لحج بيت الله بقوله  
 تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ  
 ضَامِرٍ يَأْتِينَكُم مِّنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾<sup>(١)</sup> فقال إبراهيم: يارب،  
 وما يبلغ صوتي قال: أذن، وعلي الإبلاغ. فنادى إبراهيم: يا  
 أيها الناس إن الله أمركم بحج هذا البيت فحجوا. فأجابه  
 من كان في أصلاب الرجال وأرحام النساء ممن سيحج إلى  
 يوم القيامة قائلاً: لبيك اللهم لبيك<sup>(٢)</sup>.

أقول: ينبغي لكل من أراد الحج أن يستحضر في قلبه  
 وشعوره الذهني عند وقت التلبية بالحج، أنه وافد على الله  
 تعالى باستدعاء منه له، وأنه مطيع له ومجيب دعوة نبيه  
 إبراهيم(ع) لحج بيت الله العتيق وحرمة الآمن، وذلك لأن  
 معنى (لبيك) أجبتك، وامتثلت أمرك وحضرت لما دعوتني  
 إليه.

(١) سورة الحج (آية ٢٧).

(٢) انظر تفسير القرطبي (الآية المتقدمة ١٢/٣٨).

س ٤: إذا أراد الحاج السفر لأداء فريضة الحج، فأى شيء يبدأ به؟

ج: ينبغي لمن أراد السفر إلى الحج أو غيره، أن يتبع الآداب الشرعية والآثار السننية التي وردت في ذلك، حسب الإمكان والاستطاعة، وأول تلك الآداب: التوبة الصادقة، من جميع الذنوب والمعاصي، والنيةُ الصحيحةُ الخالصة، ويبرهن على صدق ذلك ببرد الحقوق والمظالم إلى أهلها أو استحلالهم منها ومساحتهم له، ثم يكتب وصيته موضحاً فيها ما عليه من الحقوق للناس، وما له من حقوق عليهم، أو يشهد على ذلك، وعليه أن يتحرى الزاد الحلال، ويلتمس الرفيق الصالح الذي يدلّه على الخير ويعينه عليه، وينبهه إذا غفل ويذكره إذا نسي. ثم يودع أقاربه، وأصدقاءه، وجيرانه، ويطلب منهم السماح وخالص الدعاء. ثم يتوجه إلى الله تعالى بالدعاء الخالص، فيختار من الأدعية ما شاء.

ويقول: اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل والمال والولد، احفظنا وإياهم من كل بلاء وآفة، اللهم إنا نسألك في مسيرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم إنا نعوذ بك من وعشاء السفر وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال والولد، اللهم زودني التقوى واغفر لي ذنبي ووجّهني للخير أينما توجهت، اللهم إني وجّهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وتوكلت في جميع أموري عليك، أنت حسبي ونعم الوكيل.

وفي وقت الركوب يقول: بسم الله، الله أكبر، لا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن<sup>(١)</sup>: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ♦ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) المناسك لابن فرجون (١/ ١٣٤).

(٢) سورة الزخرف (آية ١٣، ١٤).



## الفصل الأول

(وفيه أحكام الحج: أركانه، وواجباته، ومحظوراته، وما

يتبع ذلك)

س ٥: ما معنى الحج، ومتى فرض، ومتى وقت

أدائه؟

ج: الحج في اللغة معناه قصد الشيء، أو تكراره، وفعله

مرة بعد مرة. ومعناه في الاصطلاح: قصد مكان مخصوص،

في زمن مخصوص، لفعل مخصوص، والمكان المخصوص

هو: مكة، والزمن المخصوص هو أشهر الحج، والفعل

المخصوص هو أداء مناسك الحج.

أما وقت فرض الحج فقد اختلف فيه: فقيل: سنة خمس

من الهجرة، وقيل: سنة ست، وقيل: سنة ثمان، وقيل: سنة

تسع، وكانت حجة الوداع سنة عشر من الهجرة.

وأما وقت أداء الحج فقد اختلف فيه أيضا، فقليل: يجب على الفور، وهو الوقت الذي وجب فيه بحصول الاستطاعة التي هي شرط وجوبه. ومن أدلة ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «تعجلوا إلى الحج فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له»<sup>(١)</sup> رواه أحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقيل: يجب على التراخي إلى أن يخاف الفوات بعدم استطاعة أو بموت، كبلوغ الستين من العمر.

### س ٦: ما حكم الحج؟ وما أدلة وجوبه؟

ج: الحج أحد أركان الإسلام الخمسة التي بني عليها، وهو فرض عين يجب أداءه مرة واحدة في العمر كله، ومن أداه بعدها فهو متطوع له أجره، ومن جحد وجوبه فهو كافر، لأنه من المعلوم من الدين بالضرورة، ومن مضت

---

(١) مسند أحمد (١/٣١٤).

عليه خمس سنوات وهو قادر على الحج، ولم يجب فهو محروم كما ورد في الحديث القدسي الذي رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله يقول: «إن عبداً أصححتُ له جسمه ووسعتُ عليه في المعيشة تمضي عليه خمسة أعوام لا يفدُ عليَّ لمحروم»<sup>(١)</sup>

هذا هو حكم الحج في الشرع.

أما أدلة وجوب الحج: فقد وجب بالكتاب، والسنة، والإجماع. فمن الكتاب قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> وقيل: إن هذه الآية تدل على وجوب إتمامه لمن شرع في أعماله، وليست دليلاً لوجوبه ابتداءً.

(١) أخرجه ابن حبان (٦/٦).

(٢) سورة آل عمران (آية ٩٧).

(٣) سورة البقرة (آية ١٩٦).

ودليل وجوبه من السنة ما أخرجه البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان» وقوله صلى الله عليه وسلم في خطبته الشهيرة: «أيها الناس إن الله قد فرض عليكم الحج فحجوا»<sup>(١)</sup>.

أما الإجماع فقد انعقد على وجوبه من عهد الصحابة إلى الآن لم يخالف في ذلك أحد من المسلمين<sup>(٢)</sup>.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر (٢/٩٧٥).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي عند شرح الآية من قوله تعالى: (ولله على الناس حج البيت). (١/٢٨٧).

س ٧: ما الدليل على فضل الحج وكثرة منافعه وعظم

ثوابه؟

ج: وردت نصوص كثيرة وأدلة مشهورة على فضل الحج وكثرة منافعه وعظم ثوابه، من ذلك قوله تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَفَعَ لَهُمْ﴾<sup>(١)</sup> فعموم هذه الآية الكريمة يشمل منافع الحج المعنوية والحسية، فشهود الحج وفعل مناسكه امتثالاً لأمر الله تعالى وطاعةً له، وذلك سبب لغفران السيئات، وزيادة الحسنات، ورفع الدرجات، ودخول الجنّات، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: «والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»<sup>(٢)</sup> والحج المبرور هو الذي لا يخالطه مآثم، وقيل: هو الذي يرجع الحاج منه أزهد في الدنيا، وأرغب في الآخرة مما

---

(١) سورة الحج (آية ٢٨).

(٢) صحيح ابن حبان (٤/٦)، والموطأ (٣٤٦/٢)، وشرح السنة (٦/٧).

كان عليه قبل الحج<sup>(١)</sup>، ومن تلك النصوص ما اتفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»<sup>(٢)</sup> اختلف العلماء في معنى الرفث والفسوق لكن عطف أحدهما على الآخر يدل على التغاير، فقيل: (الرفث) معاشره النساء، و(الفسوق) المعاصي. وقيل: (الرفث) إتيان النساء، و(الفسوق) السباب، والجدال، والمرء. وقيل: (الرفث) كلمة جامعة لكل ما يريد به الرجل من المرأة، و(الفسوق) ما أمر المحرم باجتنابه من محرمات الإحرام<sup>(٣)</sup>. ومن تلك النصوص قوله صلى الله عليه وسلم: «تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خَبث الحديد والذهب والفضة»<sup>(٤)</sup> فالحج سبب للغنى

(١) الاستذكار (١١ / ٢٣٥).

(٢) صحيح البخاري كتاب الحج باب فضل الحج المبرور (٢ / ١٤١)،  
ومسلم كتاب الحج باب ثواب الحج والعمرة رقم (٦٤١).

(٣) شرح السنة للبيهقي (٧ / ٤-٥).

(٤) ابن حبان (٦ / ٣).

والمغفرة.

ومن منافع الحج وفوائده أنه يمثل أكبر مؤتمر عالمي إسلامي يضم وفوداً من مختلف دول العالم متنوعة العلوم، مختلفة الثقافات، متباينة الاتجاهات واللغات والمذاهب، متشابكة المنافع والمصالح.

تنبيه: فالحج مناسبة عظيمة وفرصة سنوية لقادة الأمة الإسلامية، وعلمائها ودعاتها المصلحين لبحث جميع شؤونها ومصالحها على بينة من دستورها الأصلي ونظامها المثالي الذي هو: كتاب الله تعالى، وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين من بعده رضي الله عنهم، وتحت شعار: العدل والمساواة وتحقيق المصلحة العامة، وحصول الأمن الشامل، وبلوغ الهدف المتمثل في توفير الحياة السعيدة في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

---

(١) انظر تيسير العلام (١/٤٧٨).

## س ٨: متى ميقات الإحرام بالحج وأين مكانه؟

ج: للإحرام بالحج ميقات زماني، وميقات مكاني، فأما الميقات الزماني فهو الميقات في قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾<sup>(١)</sup> وتبدأ هذه الأشهر من ليلة عيد الفطر أول ليلة من شهر شوال، وتنتهي بطلوع فجر يوم العاشر من شهر ذي الحجة وقيل بنهايته وهو المشهور عند المالكية. وأما الميقات المكاني: فهو الموضع الذي لا يجوز لمن يريد دخول مكة لحج أو عمرة أن يتجاوزه إلا محرماً، ويختلف الميقات المكاني باختلاف البلاد التي يسافر منها الحاج أو يمر بها في طريقه إلى مكة، فبيّن النبي صلى الله عليه وسلم بيانا واضحا لا لبس فيه مواقيت تلك البلاد كلها فيما رواه عنه

---

(١) سورة البقرة (آية ١٩٧).



الصحابة رضي الله عنهم كحديث ابن عباس المتفق عليه، أن النبي صلى الله عليه وسلم: «وَقَّتْ لأهل المدينة (ذا الحليفة) ولأهل الشام (الجحفة) ولأهل نجد (قرن المنازل) ولأهل اليمن (يلملم) فهن هن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة، ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة»<sup>(١)</sup>، واختلف فيمن وقت لأهل العراق (ذات عرق) فقليل: إن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي وقته كما في سنن أبي داود والنسائي من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقيل: إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو الذي وقته كما في صحيح البخاري، وهذا الحديث موقوف على الصحابي<sup>(٢)</sup>.

---

(١) صحيح البخاري كتاب الحج باب مهل أهل الشام (٢/١٤٢).

(٢) المرجع السابق باب ذات عرق لأهل العراق (٢/٢٤٣).

س ٩: ما سبب توقيت هذه المواقيت المتعددة للإحرام  
وما السر في ذلك؟

ج: سبب توقيت هذه المواقيت والله أعلم بسبب توقيتها  
يحتمل أن الله تعالى جعل بيته حرماً آمناً، ومن أجل ذلك حدد  
له على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم أماكن لا يتجاوزها  
قاصده إلا بنية تعظيمه واحترامه، ليأتي إليه الحجاج، والعُمَرَاءُ،  
والزُّوار، بقلوب خاشعة وألسنة ملبية ذاكرة، وأما تعدد هذه  
المواقيت فإنه من تمام الرحمة بالحجاج ودفع المشقة عنهم،  
ولو كان لمكة ميقات واحد من جهة واحدة لكثير ازدحام  
الناس ولحقهم من المشقة والتعب ما يسبب لهم الأمراض  
والهلاك، والضجر، أما السر في الإحرام فإنه يحتاج إلى وقفة  
تأمل وتفكير عميق؛ فإن التجرد من الملابس العادية، ولبس  
الإزار والرداء، ومنع النفس من مباشرة شهواتها التي كانت  
تعتادها، كل ذلك يشعر الحاج ويلفت انتباهه ويذكره بنعم

الله عليه وأنه تعالى قادر على نزعها وسلبها منه متى شاء حتى روحه التي بين جنبيه وبها حياته، حيث منعه في هذا الوقت من حرите وإرادته التي كانت تقوده إلى التمتع بشهوات الدنيا وملذاتها وعاداتها المألوفة.

فمنع من النساء، والطيب، والزينة بالثياب، وقص الشعور، وقلم الأظافر، وكل ما فيه رفاهية وحظ للنفس مما منعه الإحرام، وذلك ليتجرد الحاج لعبادة الله ويتفرغ لها مخلصا مستسلما منقادا. ولعله يتذكر بذلك التجرد مبدأه حين ولد، ومنتهاه حين يموت، ومبعثه من القبر للحساب، فإنه في تلك الأوقات مسلوب الإرادة والحفظ، لا قدرة له على شيء، ولا حظ له في شيء، فعلى الحاج أن ينتهز فرصة الحياة وكمال الإرادة والحرية فيما يعود إليه بالسعادة الدنيوية والأخروية، من امثال الأعمال الخيرية، واجتناب الأعمال السيئة، والله قادر على التوفيق لذلك.

س ١٠: كم شروط وجوب الحج، وما هي؟

ج: شروط وجوب الحج خمسة، وهي: الإسلام، والبلوغ، والحرية، والعقل، والاستطاعة، ويشترط للمرأة شرط سادس هو: المحرم<sup>(١)</sup> ومشهور المذهب الاكتفاء بالرفقة المأمونة لحجة الفرض.

وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تسافر المرأة إلا ومعها ذو محرم»<sup>(٢)</sup>.

س ١١: هل تجوز النيابة في الحج عن غير المستطيع، أو عن الميت؟

ج: تجوز النيابة في الحج عن غير المستطيع، وعن الميت عند كثير من العلماء، ولا تصح عن الحي عند مالك، وتصح

---

(١) مناسك ابن فرحون (١/١٥٧).

(٢) صحيح مسلم كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج (٢/٩٧٥).

عنده عن الميت إذا أوصى بها من ثلث ماله.

ويجوز أن يحج الرجل عن الرجل وعن المرأة، وأن تحج  
المرأة عن الرجل وعن المرأة.

ويشترط في النائب في الحج أن يكون قد حج عن نفسه  
أولاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم لأخي شبرمة: «حج عن  
نفسك ثم حج عن شبرمة»<sup>(١)</sup> ودليل صحة النيابة في الحج  
حديث الخثعمية المتفق عليه، قالت يا رسول الله: إن فريضة  
الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع  
أن يثبت على الراحلة أفأحجُّ عنه؟ قال: «نعم». وقوله لأبي  
رزين العقيلي: «حج عن أبيك واعمتر»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) سنن أبي داود في الحج باب الرجل يحج عن غيره.  
(٢) سنن أبي داود في المناسك، والنسائي، والترمذي، وقال: حسن  
صحيح.

## س ١٢: كيف يكون الإحرام، وبماذا يحرم الحاج؟

ج: الإحرام هو: نية أداء الحج، والحاج مخير بين ثلاثة أنساك أو وجوه فإذا نوى الحاج أداء واحد منها وعينه من محل الميقات فقد أحرم، والوجوه الثلاثة التي يكون الإحرام بواحد منها هي:

الإفراد، والتمتع، والقران. ومن نوى الحج وقد قصد أداءه مبهما دون تعيين أحد الأنساك الثلاثة المتقدمة، فعل واحدا منها، وصح حجه. وإن علق إحرامه بما أحرم به غيره فذلك جائز، كما فعل علي رضي الله عنه، حين أحرم بما أحرم به النبي صلى الله عليه وسلم. فإن أحرم الحاج بالحج وحده فهو: مفرد، وإن أحرم بالعمرة وفرغ منها ثم أحرم بالحج بعدها فهو: متمتع، وإن أحرم بالحج والعمرة معا فهو: قارن، ويجب على المتمتع والقارن دم، ما لم يكن أهله

في الحرم، فإن عجز عن الدم، صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله.

وقد اختلف العلماء في الأفضل من وجوه الحج الثلاثة، ففضل مالك والشافعي الأفراد، ثم التمتع، ثم القران، وفضل أحمد وإسحاق: التمتع، وفضل أهل الرأي القران، وكلهم له أدلة صحيحة، يطول ذكرها وتفصيلها. قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله: قالت طائفة من العلماء: لا يجوز أن يقال في واحد من هذه الوجوه إنه أفضل من غيره، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أباحها كلها، وأذن فيها، ورضيها، ولم يخبر بأن واحدا منها أفضل من غيره، وأقر العمل بها كلها في حجته التي لم يحج غيرها<sup>(١)</sup>.

---

(١) الاستذكار (١١/١٣٦).

س ١٣: هل يجوز فسخ الحج إلى العمرة، أو فسخ العمرة إلى الحج، أو إدخال أحدهما على الآخر؟

ج: يجوز عند الحنابلة فسخ الحج إلى العمرة لمن لم يسق الهدى، لقوله صلى الله عليه وسلم: «اجعلوا إهلالكم بالحج عمرةً إلا من قلد الهدى»، ومنع ذلك الأئمة الثلاثة وجمهور العلماء قائلين: إن ذلك كان خاصاً بالصحابة صرفاً لهم عن سنة الجاهلية، لأنهم كانوا يحرّمون العمرة في أشهر الحج<sup>(١)</sup> أخرج مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا ننوي إلا الحج ولا نعرف غيره فلما طُفْنَا فكنّا عند المروة قال: «أيها الناس من لم يكن معه هدي فليحُلْ، وليجعلها عمرة، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت»، فَحَلَّ من لم يكن معه هدي،

---

(١) شرح السنن للبيهقي (٧/٧٦).



أما فسخ العمرة إلى الحج فأجازه من استدل بقول عائشة رضي الله عنها قالت: (قَدِمْتُ مكة وأنا حائض لم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «انقضي رأسك وامتشطي، وأهلي بحج، ودعي العمرة، قالت: ففعلت، فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق إلى التنعيم فاعتمرت» متفق عليه، وقال بعض العلماء: لم يأمرها بترك العمرة أصلاً وإن المراد تركها إلى القضاء<sup>(١)</sup>.

أما إدخال الحج على العمرة فجائز قبل إكمال الطواف، ويكون قارناً، ولا يجوز إدخال العمرة على الحج عند مالك<sup>(٢)</sup>.

---

(١) المرجع السابق (٨٠-٨١).

(٢) المرجع السابق (٧٤).

س ١٤ : اختلفت رواية الصحابة فيما أحرم به النبي صلى الله عليه وسلم في حجته فروى بعضهم أنه كان مفردا، وقال بعضهم كان متمتعا، وبعضهم قال: إنه كان قارنا، ورواياتهم كلها صحيحة، فهل بين هذه الروايات تناقض أم لا؟

ج: هذه الروايات جمع بينها بعض العلماء، وإذا أمكن الجمع بين المتناقضين زال التعارض.

ذكر ابن حجر: في الفتح<sup>(١)</sup> أن كل من روى عنه الأفراد، حمل على ما أهل به في أول الحال، وكل من روى عنه التمتع، أراد ما أمر به أصحابه، وكل من روى عنه القران، أراد ما استقر عليه أمره.

---

(١) فتح الباري (٣/١٤٣)، وانظر شرح السنن للبخاري (٧/٦٢).

س ١٥ : إذا أحصر الحاج وحبس عن الوصول إلى مكة فماذا يفعل؟

ج: قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾<sup>(١)</sup>  
قال العلامة البغوي: اتفق أهل العلم على أن المحرم إذا أحصر عن الحج بعدد أنه يتحلل، وعليه هدي يذبحه حيث أحصر ثم يخلق كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية<sup>(٢)</sup>.

وقد اختلف العلماء في المحرم بالحج إذا حبسه مرض أو عذر غير العدو وقيل: يتحلل حيث حبس، وقيل يبقى محرماً فإن زال عذره وقد فاته الحج تحلل بعمرة، وقيل: يتحلل إذا اشترط كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لضباعة بنت الزبير «حجتي واشترطي، وقولي: اللهم محلي حيث حبستني» وقيل: إن الاشتراط خاص بها ورخصة لها هي فقط<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة البقرة (آية ١٩٦)

(٢) شرح السنن للبغوي (٢٨/٧).

(٣) المرجع السابق (٢٨٧).

س١٦: ما حكم من فاته الحج أو أفسد حجه متعمداً؟

ج: من فاته الحج بفوات يوم عرفة: تحلل بعمرة ولزمه هدي والقضاء في العام القابل، ومن أفسد حجه متعمداً مضى في الفاسد حتى يكمله، وقضاه من قابل ولزمه الهدي<sup>(١)</sup>.

س١٧: كم تنقسم أفعال الحج؟

ج: تنقسم أفعال الحج إلى قسمين: وهما: أفعال مطلوب فعلها وأفعال مطلوب اجتنابها.

س١٨: ما نوع الأفعال المطلوب فعلها؟

ج: الأفعال المطلوب فعلها ثلاثة أنواع:

الأول: أركان إذا فسد واحد منها لا ينجبر.

والثاني: واجبات إذا فسد واحد منها يجبر بالدم أو غيره.

والثالث: سنن ومستحبات ليس على من تركها شيء.

---

(١) الموطأ (١/٣٨٣)، وشرح السنة (٧/٢٩١).

س ١٩ : ما نوع الأفعال المطلوب اجتنابها؟

ج: الأفعال المطلوب اجتنابها هي محظورات الإحرام

وهي ثلاثة أنواع أيضا :

الأول: محظورات فعلها مفسد للحج.

الثاني: محظورات فعلها يجبر بالجزاء من المثل، كقتل

الصيد أو بالدم أو غيره من أنواع الفدية.

الثالث: مكروه لا يجب بفعله شيء.

س ٢٠ : أركان الحج التي إذا فسد واحد منها لا ينجبر

ما هي؟

ج: أركان الحج التي لا ينجبر فسادها أربعة، وهي على

ثلاثة أقسام:

القسم الأول: يفوت الحج بتركه:

ولا يترتب بسبب تركه شيء ، وهو الإحرام ، إما بتركه بالكلية أو بترك ما ينعقد به من النية والتلبية على قول ابن حبيب ، أو سوق الهدي . والحج باق في ذمته .

القسم الثاني: يفوت الحج بفواته:

ويؤمر الحاج بالتحلل منه بعمرة ، والقضاء من قابل ، وهو الوقوف بعرفة .

القسم الثالث: لا يفوت الحج بتركه:

ولا يتحلل من الإحرام به إلا بفعله ، ويشمل طواف الإفاضة، والسعي .

س ٢١: كم واجبات الحج التي تنجر وما هي؟

ج: عدّ الخطاب من واجبات الحج أكثر من مائة واجب<sup>(١)</sup>  
منها: الإحرام من الميقات بما ينويه ويُعيّنه من أفراد، أو تمتع،  
أو قران، ومنها: تجرد الرجل من لبس المخيط، ومنها: التلبية،  
ومنها: طواف القدوم عند المالكية وهو ساقط عن المحرم من  
مكة، وعن الحنّاف من فوات الوقوف بعرفة بسبب الاشتغال  
بفعله، فلذلك لم يوجبه كثير من العلماء.

ومنها: وصل الطواف بالسعي وعدم الفصل الكثير  
بينهما، والمشي بينهما وعدم الركوب للقادر على المشي. ومنها:  
بدء الطواف من ركن الحجر الأسود وانتهاءه من حيث  
بدأه. ومنها: ركعتا الطواف الواجب. ومنها: الوقوف بعد  
الزوال بعرفة إلى غروب الشمس. ومنها: النزول بالمزدلفة

---

(١) انظر ما نقله ميارة (٣٥٧).

في الرجوع من عرفة، ومنها: رمي الجمار يوم العاشر وأيام التشريق، ومنها: حلق شعر الرأس أو تقصيره، ومنها: المبيت بمنى ثلاث ليال، ومنها: إتمام سبعة أشواط في الطواف والسعي، ومنها: إيقاع السعي بعد طواف صحيح. فمن ترك شيئاً من واجبات الحج لزمه دم كما قال ابن عباس رضي الله عنهما قال: «من ترك من نسكه شيئاً غير الفرض جبره بالدم»<sup>(١)</sup>.

أقول: الفرض والواجب عند المالكية اسمان مترادفان لمسمى واحدٍ إلا في باب الحج فالفرض في الحج هو ما لا ينجبر كالأركان الأربعة، والواجب هو ما ينجبر.

---

(١) رواه موقوفاً في الموطأ باب التقصير رقم (٩٤٠)، ورواه الشافعي موقوفاً كذلك، ورواه ابن حزم مرفوعاً وأعلوه. تخلص الجبير (٢/٢٢٩).



س ٢٢: ما نوع القسم الثالث من الأفعال المطلوب

فعلها؟

ج: القسم الثالث من الأفعال المطلوب فعلها في الحج

سنن ومستحبات لا يلزم من تركها دم ولا فدية على القول

الراجح. وقد ذكر الخطاب في مناسكه من هذا القسم نحو

المائة والستين<sup>(١)</sup> وسوف اقتصر على أمثلة قليلة خشية

التطويل فمنه: الاغتسال للإحرام، ولدخول مكة، وللوقوف

بعرفة، ومنه الإحرام بإثر صلاة، ومنه: لبس إزار ورداء على

غير الهيئة المعروفة من البياض. ومنه مقارنة التلبية لنية

الإحرام، ومنه إشعار ما يُشعر، وتقليد ما يُقلد من الهدى،

ومنه: ترك الرَّمَل وهو الهرولة فوق المشي ودون الجري في

الأشواط الثلاثة الأول، ومنه: السعي بين الصفا والمروة من

---

(١) المرجع السابق.

غير وضوء، والوصول إلى منى قبل الظهر والمبيت بها قبل الذهاب إلى عرفات، وغير ذلك من أفعال الحج مما ليس ركنا ولا واجبا.

س ٢٣: المحظورات التي يفسد الحج بفعلها ما هي؟

ج: هي الجماع بعد الإحرام وقبل رمي جمرة العقبة يوم النحر، فإن جامع بعد رمي جمرة العقبة والتحلل الأصغر، وقبل طواف الإفاضة لم يفسد حجه ولزمه الهدى بدنة. ويفسد الحج أيضا بمباشرة النساء المتعمدة بقصد اللذة إذا أنزل المباشر، ومن أفسد حجه وجب عليه إتمامه، وقضاؤه والهدى بدنة.

س ٢٤: ما نوع الأفعال المحظورة التي تنجبر؟

ج: الأفعال المحظورة التي تنجبر هي محرمات الإحرام غير ما ذكر من الجماع والإنزال في مباشرة النساء المتعمدة

وذلك مثل مباشرة النساء التي لم يصحبها إنزال كاللمس  
والجس فإنه حرام على المحرم ويلزم منه الهدى، ومثله في  
الحرمة عقد النكاح لنفسه أو لغيره والنكاح بهذا العقد باطل  
لكنه لا دم فيه ولا فدية.

ومن الأفعال المحرمة على المحرم قتل صيد البر والإعانة  
على ذلك، وأكله مما قتله أو ذبح لأجله أو أعان عليه، فمن  
قتله متعمداً لزمه مثله من النعم بحكم عدلين كما في قوله  
تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ  
مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ  
مِّنكُمْ﴾<sup>(١)</sup> ويجوز للمحرم قتل الفويسقات الموزيات، ولا  
فدية عليه فيها، وهي خمس: الحية، والعقرب، والكلب  
العقور، والحدأة، والغراب الأبقع.

---

(١) سورة المائدة (آية ٩٥).

ومن المحرمات التي تنجبر: استعمال الطيب، والدهن، وإزالة الشعر، وقص الظفر، وقتل القمل، ولبس المخيط والمحيط.

فمن فعل شيئاً من تلك الأشياء المحرمة مضطراً أو مختاراً فعليه فدية يجزئ فيها بين أحد ثلاثة أشياء: ذبح شاة، أو صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين.

س ٢٥: النوع الثالث أفعال مكروهة لا يجب بفعالها شيئاً، فما هي؟

ج: هي: الإحرام بالحج قبل الميقات الزماني وهو أشهر الحج، والإحرام بالحج قبل الميقات المكاني وهو: ذو الحليفة وغيره من المواقيت، والإحرام بالحج بغير صلاة قبله، والإحرام بغير غسل من غير عذر، وتأخير التلبية عن نية الإحرام، والسلام على الملبى<sup>(١)</sup> ولبس غير البياض في

---

(١) انظر ما نقله ميارة (٣٥٧).

الإحرام للرجل، وترك الرمل في الأشواط الثلاثة الأول،  
وعدم صلاة ركعتي الطواف خلف المقام للقادر عليها،  
وعدم صلاة الظهر والعصر بمنى يوم الثامن، وعدم المبيت  
بمنى ليلة تسع، وعدم الإسراع في المشي بوادي محسر، وترك  
الطهارة للسعي بين الصفا والمروة، والفصل القليل بين  
الطواف والسعي، وتأخير طواف الإفاضة عن يوم النحر،  
والاشتغال عن رمي جمرة العقبة بعد الوصول إلى منى يوم  
النحر، وعدم استلام الركن اليماني في الطواف، والصعود  
على جبل عرفة، وعدم النزول بالمحصب والصلاة فيه بعد  
الخروج من منى إلى مكة، وترك طواف الوداع عند المالكية.

هذه عشرون فعلا منها ما يكره فعله، ومنها ما يستحب

فعله، ولا شيء على من تركها أو ترك شيئاً منها<sup>(١)</sup>.

---

(١) ميارة (٣٥٧).



## الفصل الثاني

(بيان صفة الحج وترتيبه من الإحرام إلى التمام)

أولاً: صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم كما أخرجها مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج، فقدم المدينة بشر كثير، كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، كيف أصنع؟ قال: (اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي) فصرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في

المسجد، ثم ركب القصواء، حتى إذا استوت به ناقته على  
البيداء نظرت إلى مدبصري بين يديه من راكب وماش،  
وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه  
مثل ذلك، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا،  
وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء  
عملنا به، فأهل بالتوحيد (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك  
لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك)  
وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، فلم يرد رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عليهم شيئاً منه، ولزم رسول الله صلى الله  
عليه وسلم تليته، قال جابر رضي الله عنه: لسنا ننوي إلا  
الحج لسنا نعرف العمرة، حتى إذا أتينا البيت معه، استلم  
الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه  
السلام فقراً: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾<sup>(١)</sup> فجعل

---

(١) سورة البقرة (آية ١٢٥).



المقام بينه وبين البيت، فكان أبي<sup>(١)</sup> يقول: (ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم) كان يقرأ في الركعتين قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون، ثم رجع إلى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> أبدأ بما بدأ الله به، فبدأ بالصفا، فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة، فوحد الله وكبره، وقال (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده) ثم دعا بين ذلك، قال مثل هذا ثلاث مرات، ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى، حتى صعدا مشى، حتى أتى المروة، ففعل على المروة كما فعل على الصفا،

---

(١) القائل هو راوي الحديث، الإمام جعفر الصادق يعني أباه محمد الباقر الذي روى عن جابر. شرح النووي (٨/ ١٧٠).

(٢) سورة البقرة (آية ١٥٨).

حتى إذا كان آخر طوافه على المروة، فقال: (لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة) فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال: يارسول الله ألعامنا هذا أم لأبدٍ؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الأخرى، وقال: «دخلت العمرة في الحج» مرتين «لا، بل لأبدٍ أبداً» .

وقدم عليٌّ من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حلّ، ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت، فأنكر ذلك عليها فقالت: إن أبي أمرني بهذا، قال: فكان علي يقول بالعراق، فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرشاً على فاطمة للذي صنعت مستفتياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه، فأخبرته

أني أنكرت ذلك عليها، فقال: (صدقت صدقت) ماذا قلت حين فرضت الحج؟ قال: قلت اللهم إني أهلُّ بما أهلَّ به رسولك قال: (فإن معي الهدى فلا تحلَّ) قال: فكان جماعة الهدى الذي قدم به عليٌّ من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم مائة، قال: فحلَّ الناس كلهم وقصروا إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى، فأهلوا بالحج، وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس، وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة، فسار رسول الله عليه وسلم، ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل

بها، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى  
بطن الوادي فخطب الناس وقال: «إن دماءكم وأموالكم  
حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم  
هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع،  
ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن  
ربيعة ابن الحارث، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل،  
وربا الجاهلية موضوعة، وأول ربا أضع ربانا، ربا عباس بن  
عبد المطلب، فإنه موضوعة كله، فاتقوا الله في النساء فإنكم  
أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم  
عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك  
فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن  
بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم  
به كتاب الله، وأنتم تُسألون عني، فما أنتم قائلون؟» قالوا  
نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت. فقال بأصبعه السبابة

يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: (اللهم اشهد اللهم اشهد)، ثلاث مرات، ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ولم يصل بينهما شيئا، ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى الموقف، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل حبل المشاة بين يديه، واستقبل القبلة، فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس، وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص، وأردف أسامة خلفه ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شئق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله، ويقول بيده اليمنى: «أيها الناس السكينة السكينة» كلما أتى جبلا<sup>(١)</sup> من الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئا، ثم اضطجع رسول الله

---

(١) الجبل هنا هو: التل اللطيف من الرمل الضخم. كما في شرح النووي (١٨٧/٨) أو الرمل المستطيل أو المجتمع الكثير العالي. لسان العرب مادة جبل (١١/١٣٧).

صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة، فدعاه وكبره وهله ووحده، فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا، فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس، وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما، فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به ظعن يجرين، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل، فحوّل الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحوّل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر، حتى أتى بطن محسر، فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها، حصى الخذف، رمى من بطن الوادي، ثم

انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثا وستين بيده، ثم أعطى عليا فنحر ما غبر، وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر، فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم فقال (انزعوا بني عبد المطلب، فلو لا أن يغلبكم الناس على سقائتكم لنزعت معكم) فناولوه دلو فشرب منه<sup>(١)</sup>.

ملاحظة: حديث جابر رضي الله عنه هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم قد اشتمل على فوائد كثيرة وقواعد مهمة. قال القاضي: تكلم الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا، وصنف فيه أبو بكر بن المنذر جزءا كبيرا خرَّج فيه من الفقه مائة ونيفا وخمسين نوعا قال النووي: ولو تُقَصِّيَ لزيد على هذا القدر قريب منه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) صحيح مسلم كتاب الحج (٢/١٤٧-١٤٨).

(٢) شرح النووي، وصحيح مسلم (٨/١٧٠).

بعد هذا البيان الشامل والوصف الكامل لحجة النبي  
صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه جابر بن عبد الله رضي  
الله عنه، أحببت الرجوع إلى توضيح أحكام الحج من أوله  
إلى آخره.

س ٢٦- إذا وصل الحاج إلى ميقاته فأى عمل يبدأ

به؟

ج- أول عمل يبدأ به الحاج إخلاص النية بامتثال أمر  
الله وطاعته والتقرب إليه بأداء فرض الحج واتباع سنة النبي  
صلى الله عليه وسلم بفعل المناسك التي أمر بأخذها عنه  
حيث قال: «خذوا عني مناسككم».

وبعد تنظيف القلب من الأغراض الدنيوية كالرياء  
والسمعة، يشرع في تطهير مظهره الخارجي وتنظيفه من  
الأوساخ والأقذار الظاهرة.



فيغتسل كغسل الجنابة، ولو حائضا أو نفساء، ثم يحلق  
الشعر ويقص الظفر، ويتطيب، وهذا الغسل عند الميقات  
للإحرام، أحد مثلثات الحج التي نظمها ميارة بقوله:

مُثَلَّثَاتُ الْحَجِّ فِيمَا أذْكَرُ  
عُسْلُ طَوَافٍ خُطْبَةٌ تُسْتَحْضَرُ  
رَمِيٍّ وَإِسْرَاعٌ مَبِيَّتٌ بِمَنْى  
دَمٌ وَإِحْرَامٌ ظَفِرَتْ بِالْمَنْى (١)

ومعنى البيتين: أن كل واحد من هذه المثلثات له ثلاثة  
أحكام؛ فالغسل مثلا يشرع ثلاث مرات: قبل الإحرام،  
وقبل دخول مكة، وقبل دخول عرفة.

والطواف يشرع ثلاث مرات: طواف القدوم، وطواف  
الإفاضة، وطواف الوداع.

والخطبة تشرع ثلاث مرات: خطبة يوم السابع، ويوم  
عرفة، ويوم النحر.

---

(١) ميارة (ص: ٣٥٧).

والرمي يشرع ثلاث مراتٍ: للجمرات الثلاث، الأولى،  
والوسطى، والعقبة.

والإسراع يشرع ثلاث مرات: في الأشواط الثلاثة الأول  
من الطواف والسعي، وبين عرفة ومزدلفة، وفي وادي محسر  
بين مزدلفة ومنى.

والمبيت بمنى يشرع ثلاث ليال: هي ليالي أيام الرمي.  
والدم يشرع في ثلاثة أنواع من النعم التي هي: الإبل،  
والبقر، والغنم، ولا يصح من غيرها من الحيوانات.  
والإحرام على ثلاثة أوجه: الأفراد، والتمتع، والقران.  
هكذا مثلثات الحج.

وبعد تنظيف الباطن بالتوبة، والإخلاص، وتنظيف  
الظاهر، وهما النظافتان: المعنوية والحسية، يصلي الحاج  
ركعتي الإحرام بسورة الكافرون في الأولى والإخلاص في

الثانية بعد الفاتحة إن لم يكن صلى قبل الإحرام صلاة فرض أو نفل، لأن الإحرام ينبغي أن يكون بعد صلاة، ثم يتجرد من المخيط وهو لباس الرجل العادي كالثوب والقميص والسر والطاقية، ويلبس الإزار والرداء والنعلين، وهي لباس الإحرام.

ثم يحرم بالحج ناوياً أحد وجوه الإحرام الثلاثة التي تقدم ذكرها، قائلاً: (اللهم إني أريد الحج فيسره لي وتقبله مني لبيك اللهم بحج) مثلاً، ولفظ التلبية (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك). يرفع الرجل صوته بها والمرأة تسمع نفسها ومن يليها فقط، وينبغي تجديد التلبية عند تجدد الأحوال كالركوب والنزول، والصعود والهبوط وملاقة الإخوان وبعد نهاية الصلوات وغير ذلك من تقلب الأحوال والأزمان كإقبال الليل والنهار.

فإذا تم إحرام الحاج، فعليه اجتناب ما تقدم ذكره من محظورات الإحرام، فلا يباشر النساء بجماع ولا لمس بشهوة، ولا يأخذ شيئاً من شعره أو ظفره، ولا يمس طيباً، ولا يقتل صيد بر، ولا يقتل قملاً، ولا يلبس خيطاً كالقميص، والعمامة، والسراويل، والعباءة، والطاقيّة، ولا يغطي رأسه بملاصق، ولا يغطي يديه ولا رجليه بجوربٍ ونحوه، أما المرأة فلا تلبس النقاب، ولا البرقع، ولا القفازين مما يغطي وجهها ويديها لأن إحرامها في كشف وجهها ويديها، إلا أن يراها رجال غير محارم لها، فلها ستر وجهها عن نظرهم لها.

س ٢٧- إذا وصل الحاج إلى مكة المكرمة فماذا يفعل؟

ج: إذا وصل الحاج إلى بيوت مكة فليقل: اللهم اجعل لي بها قراراً مطمئناً ورزقاً طيباً، اللهم إن هذا حرمك وبلدك

الآمن وأنا عبدك المضطر جئتك من بلاد بعيدة بذنوب كثيرة  
وأعمال سيئة، أسألك أن تغفر لي وترحمني إنك أنت الغفور  
الرحيم.

ثم يغتسل الحاج عند دخول مكة من بئر طوى إن أمكن  
أو من محل آخر، ثم يدخل مكة من كداء وهي طريق مقبرة  
الحجون الآن، ذلك من أجل متابعة السنة لأنه صلى الله عليه  
وسلم دخل منها، ويمكن الدخول من غيرها.

### س ٢٨ - فإذا وصل إلى الحرم فبأي شيء يبدأ؟

ج: إذا وصل الحاج إلى الحرم دخل المسجد الحرام من  
باب السلام إن أمكن، وإلا فمن أي باب تيسر له، فيقدم  
رجله اليمنى في الدخول يقول: بسم الله والصلاة والسلام  
على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك،  
أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من

الشیطان الرجیم. اللهم زد بیتک هذا تشریفاً وتعظیماً ومهابةً  
ورفعة.

ثم يشعر نفسه بعظمة المكان وهيبته، ويتحلى بما أمكنه  
من الخشوع وإظهار التذلل والافتقار إلى الله تعالى، ويبقى  
معه هذا الشعور إلى نهاية المناسك كلها، ويبدأ بطواف القدوم  
لأن تحية مسجد مكة: الطواف، بالنسبة للآفاقي الذي يأتي  
للحج أو العمرة وليس من أهل مكة، أو لمن أراد الطواف  
من أهلها.

## س ٢٩ - الأحكام المتعلقة بالطواف ما هي؟

ج: يبدأ الحاج بركن الحجر الأسود فيستلمه ويقبله إن  
أمكن أو يشير إليه بيده، ويقول: بسم الله، الله أكبر، اللهم  
إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاءً بعهدك واتباعاً لسنة نبيك  
محمد صلى الله عليه وسلم.

ويكون طاهرا من الحدث والخبث، ساترا للعبورة، ويمشي في الطواف جاعلا البيت عن يساره، مسرعا في المشي يحب ويهرول، مضطبعا في الأشواط كلها خلافاً للماكية، وصفة الاضطباع أن يجعل وسط رداءه تحت إبطه الأيمن وطرفيه على منكبه الأيسر، حتى يتم سبعة أشواط متتاليا من حيث بدأ من ركن الحجر الأسود، وكلما حاذى الركن اليماني لمسه ولا يقبله ولا ينحني على الشاذروان وهو الذي تربط فيه حلق لباس الكعبة ولا يولي ظهره للكعبة، ويكثر من الدعاء يقول: (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار)، اللهم اجعله حجا مبرورا وذنبا مغفورا وسعيا مشكورا.

ثم يصلي ركعتي الطواف خلف المقام إن أمكن، وإلا ففي أي مكان من الحرم، ثم يرجع إلى الحجر الأسود فيقبله إن استطاع ويقف بالملتزم ويكثر من الدعاء، والملتزم هو

الموضع الذي بين باب الكعبة والحجر الأسود، يضع عليه صدره متضرعاً بالدعاء، ثم يشرب من ماء زمزم ما استطاع شربه، ثم يتوجه إلى المسعى ولا يفصل بين الطواف والسعي إلا بقدر ما ذكر، لأن الترتيب بينهما واجب عند المالكية، يلزم من ترك فعله الدم إذا أطال الفصل بينهما.

### س ٣٠- ما نوع الأحكام المتعلقة بالسعي؟

ج: الأحكام المتعلقة بالسعي، أولها: عدم الفصل بينه وبين الطواف. ثانياً: أن يكون السعي بعد طواف صحيح وليكن واجباً ولينو وجوبه ليسقط عنه الدم والإعادة. ثالثاً: أن السعي تسن له الطهارة. رابعاً: أن يكون ابتداءه الصعود على الصفا إن تيسر ثم يستقبل الكعبة فيقول: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده أنجز



وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده، ويقرأ الآية من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> ثم يكثر من الدعاء، وينزل ماشياً إلى المروة مشتغلاً بالدعاء ينجب بين الميئين الأخضرين في الأشواط الثلاثة الأولى وهذا الخبب على الرجال وليس على النساء فإذا وصل الماشي أو الحاج إلى المروة وقف عليها، وفعل كما فعل على الصفا من استقبال القبلة والدعاء والذكر، وبذلك يتم الشوط الأول ثم ينزل ماشياً إلى الصفا يفعل كما فعل في الشوط الأول وهكذا يفعل في كل شوط حتى يتم سبعة أشواط تبدأ بالصفا وتنتهي بالمروة، فإن كان متمتعاً، حلق شعره أو قصره، وقد تمت عمرته وحلَّ له ما حرَّمه الإحرام، وإن كان مُفرداً أو قارناً بقي على إحرامه حتى يرمي جمرة العقبة بعد الوقوف بعرفة يوم النحر.

---

(١) سورة البقرة (آية ١٥٨).

س ٣١- ما أعمال اليوم الثامن الذي هو يوم التروية؟

ج: في اليوم الثامن من ذي الحجة أحرم بالحج أهل مكة ومن تمتع بالعمرة من منازلهم بمكة، وفعلوا مثل ما يفعله المحرم من الميقات من الغسل والتنظيف ونية الإحرام والتلبية واجتناب محظورات الإحرام وغير ذلك.

وأما المفرد والقارن فهما باقيان على إحرامهما من الميقات الأول، وفي الضحى من هذا اليوم يتوجه جميع الحجاج إلى منى مُلبّين فينزلون بها، ويصلون كل صلاة في وقتها، ويقصرون الرباعية ولا يجمعون، ويظلون بمنى ويبيتون بها، ومن لم يفعل ذلك فلا شيء عليه غير أنه ترك سنة لقوله صلى الله عليه وسلم: «خذوا عني مناسككم» وهو فعل ذلك، فإذا طلعت الشمس يوم التاسع توجه الحجاج إلى عرفة.

س ٣٢- أعمال يوم التاسع الذي هو يوم عرفة

ما هي؟

ج: بعد طلوع الشمس يوم التاسع من ذي الحجة يتوجه الحجاج من منى إلى عرفة ملبين حتى ينزلوا بعُرنة وهو وادٍ قبل مسجد نمرة وهذا النزول سنة لا يلزم من تركه شيء، فإذا زالت الشمس صلى بهم الإمام الظهر والعصر جمعا وقصرا، ليتفرغ الحجاج للذكر والدعاء والتضرع إلى الله تعالى فيستقبل الحجاج القبلة في أي موضع من عرفة لأنها كلها موقف إلا بطن وادي عرنة وفي هذا الوقت يتصف الحجاج بما يمكنه من الخشوع والتواضع والتذلل لله تعالى، ويكثر من التهليل والتحميد والتسبيح والتكبير والتعظيم لله تعالى، ويكثر من الدعاء والتوبة والاستغفار، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ملتزما بإخلاص العمل في ذلك كله

لله وحده لأن هذا الموقف عظيم وخيره كثير وفضله جسيم،  
موقف تسكب فيه العبرات، وتقال فيه العثرات، وتغفر فيه  
الخطايا والسيئات، وترجى فيه الرحمات من رب يباهي  
بأهل الموقف أهل السموات، ويشهدهم أنه قد غفر لهم،  
ويبقى الحجاج على هذا الحال حتى تغرب الشمس ويذهب  
جزء من الليل، لأن الوقوف بالليل هو الركن عند المالكية  
ووقوف النهار عندهم واجب إذا فات ينجر بالدم.

ملاحظة: حاصل أعمال يوم عرفة كما يلي موضحاً  
بالأرقام:

أولاً: يذهب الحجاج من منى إلى عرفة بعد طلوع  
الشمس يوم التاسع من ذي الحجة ملبين ذاكرين الله تعالى.  
ثانياً: ينزل الحجاج بوادي عرنة وهو الذي ينتهي بمسجد  
نمرة وهذا النزول سنة لا يلزم تركها شيء.

ثالثاً: إذا زالت الشمس ذهب الحجاج إلى المسجد وصلى بهم الإمام الظهر والعصر جمعاً وقصراً.

رابعاً: بعد صلاة الظهر والعصر مع الإمام يتوجه الحجاج إلى مواقفهم من عرفة، وعرفة كلها موقف.

خامساً: في هذا الموقف يكثر الحجاج الدعاء والتضرع إلى الله تعالى حتى تغرب الشمس ويختم دعاءه بقوله: اللهم إن هذا مقام العائذ بك من النار فأعذني من النار وأدخلني الجنة مع الأبرار.

سادساً: بعد غروب الشمس يتوجه الحجاج إلى مزدلفة للمبيت بها.

### س ٣٣- ماذا يصنع الحجاج ليلة مزدلفة؟

ج: إذا تحقق الحجاج غروب الشمس وهم بعرفة وقفوا جزءاً ولو قليلاً من الليل ثم انطلقوا إلى مزدلفة وعليهم السكينة والوقار وكلما وجدوا فرجة أسرعوا فيها المشي ذاكرين تائبين

مستغفرين، فإن وصلوا مزدلفة نزلوا بالمشعر الحرام وهو محل المسجد وسميت المزدلفة بالمشعر الحرام لأنها كلها منزل للمبيت، وأول ما يفعله الحجاج في المزدلفة هو صلاة المغرب والعشاء جمعا وقصرا للعشاء، ويكفي عند المالكية في هذا النزول: حط الرحال، والصلاة، والعشاء، والتقاط أحجار رمي جمره العقبة، والأفضل عندهم المبيت إلى صلاة الفجر، والدعاء بعدها والذكر لله تعالى إلى الإسفار وهو ما قبل طلوع الشمس، وهذه الليلة ينبغي إحيائها بأنواع الذكر كما أرشد إليه القرآن الكريم من قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الصَّالِينَ . ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . فَإِذَا قَضَيْتُمْ مِنْ سِكِّكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴿١﴾ .

(١) سورة البقرة (آية: ١٩٨-٢٠٠).

س ٣٤- ما أعمال الحج في اليوم العاشر يوم عيد

الأضحى؟

ج: يوم العاشر من ذي الحجة هو أكثر أيام الحج أعمالاً، فإذا وصل الحاج إلى منى، رمى جمرة العقبة بسبع حصيات الواحدة منها مثل حصي الخذف أو الحمصة أو البندقة أو الأنملة، يكبر الله مع كل حصاة، ولا بد من سقوطها في المرمى.

ووقت رميها يمتد إلى غروب الشمس ويجوز رميها في الليل ويكون قضاء، ثم ينحر هديه إن كان معه هدي، ثم يخلق شعره أو يقصره والحلق أفضل، وهذا الترتيب مندوب ويجوز العكس، فإذا رمى ونحر وحلق تحلل التحلل الأصغر، وحل له ما كان حراماً عليه بسبب الإحرام إلا النساء والصيد، وكره المالكية الطيب، وليس في استعماله فدية<sup>(١)</sup>.

---

(١) تسهيل المسالك (٣/٩١٨).

أقول: وحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها دليل لجواز استعمال الطيب بعد رمي جمرة العقبة قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم للإحرام قبل أن يحرم، ولحله بعد أن رمى جمرة العقبة وقبل أن يطوف<sup>(١)</sup>، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في هذا اليوم يسألونه عن المناسك فقال له رجل: يا رسول الله، لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح. قال: «أذبح ولا حرج»، وقال آخر: لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي، فقال: «ارم لا حرج»، فما سئل يومئذ عن شيء قُدِّم ولا أُخِّر إلا قال: «افعل ولا حرج»<sup>(٢)</sup>.

ثم يذهب الحاج إلى مكة لطواف الإفاضة والسعي لمن عليه سعي، ثم يتحلل التحلل الأكبر، فيباح له كل ما كان حراماً عليه بسبب الإحرام، ثم يرجع الحاج إلى منى فيصلي

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج باب الطيب للمحرم (٢/٨٤٧)،  
والبخاري في كتاب الحج باب الطيب عند الإحرام (٢/٤٥، ١٩٠)،  
والاستذكار (١١/٦٧).

(٢) متفق عليه في كتاب الحج باب الذبح قبل الحلق (٢/١٨٧)، مسلم في  
كتاب الحج باب من حلق قبل النحر (٢/٩٤٨).



بها الظهر وبقية الصلوات كل صلاة في وقتها، يقصر الرباعية ولا يجمع.

### س ٣٥- ما نوع دماء الحج؟

ج: دماء الحج: نوعان: أحدهما: دم هدي، والثاني دم نسك، والهدي هديان: هدي واجب، وهدي تطوع، فالواجب هدي جزاء الصيد، وما وجب لنقص في حج أو عمرة كدم التمتع والقران، وهدي فساد الحج، وفواته، وما وجب لترك واجب من واجبات الحج غير الأركان، وقد تقدم ذكر الواجبات التي تنجر بالدم.

والأصل في وجوب الهدي قوله تعالى: ﴿فَن تَمَنَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله

(١) سورة البقرة (آية ١٩٦).

(٢) سورة المائدة (آية ٩٥).

تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾<sup>(١)</sup>، وقول ابن عباس رضي الله عنهما: «من نسي من نسكه شيئاً فليهرق دماً»<sup>(٢)</sup>.

أقول: الهدى الواجب سوى جزاء الصيد، الواجب فيه هدي أو صيام، فإن عجز عن الهدى فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى مكة أو إلى أهله، ومن الهدى الواجب هدي النذر.

أما هدي التطوع: فهو كل هدي ساقه الحاج لغير شيء وجب عليه أو سيجب عليه في المستقبل، وإنما أراد التطوع به الله تعالى.

أما دم النسك أو فدية الأذى فهو ما كان سببه ضرورةٌ تحوج إلى فعل شيء من محرمات الإحرام، إلا الصيد والوطء فدمهما دم هدي، أما المحرمات التي يلزم فيها دم نسك فهي كلبس المخيط للرجال وحلق الشعر واستعمال الطيب وتقليم

---

(١) سورة البقرة (آية ١٩٦).

(٢) موطأ مالك كتاب الحج باب التقصير (٣٩٧).

الأظافر، وقتل القمل، والأصل فيه قول الله تعالى: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾<sup>(١)</sup> فمن لزمته فدية الأذى فهو مخير بين ثلاثة أشياء هي: صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين مدين بمده صلى الله عليه وسلم، أو ذبح شاة يتصدق بها وتسمى نسكا<sup>(٢)</sup> أو بقرة أو بدنة.

### س ٣٦- ما صفة الهدي؟

ج: الهدي لا يكون إلا من الأنعام، وأفضلها: الإبل ثم البقر، ثم الغنم، وحكم الهدي كحكم الأضحية فيما يتعلق بالسن، والسلامة من العيوب.

### س ٣٧- ما أحكام الهدي قبل الذبح وأين

يذبح؟

ج: يسن إشعار الهدي وتجليله وتقليده إن كان من

(١) سورة البقرة (آية ١٩٦).

(٢) تسهيل المسالك (٣/ ٩٣٥).

الإبل، فالإشعار أن يشق سنامه حتى يسيل منه الدم، وأما التجليل فهو أن يكسى الهدى بثياب، وأما التقليد فيجعل في العنق نعلين أو غيرهما، ويقلد البقر، ويشعر إن كان له سنام ولا يجلل، وأما الغنم فلا يفعل بها شيء من ذلك، وإذا أوقف الحاج هديه بعرفة نحره بمنى، وإلا نحره بمكة. وقوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾<sup>(١)</sup> يشمل مكة ومنى فكلاهما منحر.

س ٣٨- الدماء التي يذبحها الحاج هل يجوز له الأكل منها؟

ج: يجوز للحاج أن يأكل من الهدايا والدماء التي يذبحها إلا من أربعة هي: جزاء الصيد، وفدية الأذى، ونذر المساكين، وهدى التطوع إذا عَطِبَ قبل محل ذبحه، فإن أكل من واحد من هذه الأربعة فعليه مثلها أو بدل ما أكل منها.

---

(١) سورة المائدة (آية ٩٥).

س ٣٩- ما هي أعمال اليوم الحادي عشر، والثاني

عشر؟

ج: أهم أعمال الحج في اليوم الحادي عشر والثاني عشر هي: رمي الجمار الثلاث، وترتيبها شرط في صحة الرمي؛ فيبدأ بالجمرة الأولى وهي الصغرى التي تلي مسجد الخيف فيرميها بسبع حصيات متتاليات يكبر مع كل حصاة، ثم يقف للدعاء؛ ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك؛ ثم يرمي جمرة العقبة كذلك إلا أنه لا يقف للدعاء بعدها، ويجوز للعاجز عن الرمي كله أو بعضه ولو حصاة واحدة توكيل من يرمي عنه، وعليه دم.

ومن المهم أيضا: المبيت بمنى ليالي أيام الرمي، ومن ترك المبيت كله أو ليلة منه لزمه دم.

ومن الأعمال الفاضلة في هذه الأيام الصلاة في أوقاتها

مع الجماعة، يقصر الرباعية ولا يجمع، ويداوم على الدعاء والذكر المأثور الذي يبدأ من ظهر يوم النحر عقب خمس عشرة صلاة مكتوبة تنتهي آخر أيام التشريق، وصفة هذا الذكر: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد.

ومن أراد أن يتعجل: رمى جمار اليوم الثاني من أيام التشريق ثم يخرج من منى قبل غروب الشمس، وسقط عنه بذلك رمي اليوم الثالث عشر، فإذا غربت عليه الشمس وهو بمنى بات حتى يرمي اليوم الثالث من أيام التشريق.

ثم يرجع الحجاج إلى مكة لطواف الوداع لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا ينفر أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت»<sup>(١)</sup>، وهذا الطواف ساقط عن الحائض، وليس واجبا

---

(١) صحيح البخاري كتاب الحج باب طواف الوداع (٢/١٩٥)، وصحيح مسلم في كتاب الحج باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض (٢/٩٦٣).

عند المالكية بل مستحب فقط، وهو آخر أعمال الحج، وبعد طواف الوداع يخرج الحاج من مكة راجعا إلى بلده متمثلا بقول القائل:

لا يرجع الطرف عنها حين ينظرها  
حتى يعود إليها الطرف مشتاقا

س ٤٠ - ما حكم العمرة وما أعمالها وفضلها؟

ج: اختلف العلماء في حكم العمرة: فذهب أكثر المالكية إلى أنها سنة مؤكدة، وذهب جمهور العلماء غير المالكية إلى أنها واجبة لا يجوز تركها. وقد اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم أربع عُمَر: عمرة الحديبية، وعمرة القضاء، وعمرة الجعرانة، وعمرة مع حجة الوداع.

أما أعمال العمرة: فإنها تبدأ بالإحرام من أحد مواقيت الحج المكانية إلا من أحرم بها من أهل مكة فإنه لا بد أن يخرج إلى الحل حتى يكون إحرامه منه، وأما ميقاتها الزماني

فهي جائزة في جميع أوقات السنة، والإحرام بالعمرة يُحرم ما يُحرّمه الإحرام بالحج وقد تقدم ذكره في صفة الحج، وإذا وصل المعتمر إلى بيت الله الحرام بدأ الطواف من ركن الحجر الأسود حتى يتم سبعة أشواط، يقبل الحجر إن استطاع أو يشير إليه قائلاً (بسم الله، الله أكبر)، ويلمس الركن اليماني ولا يقبله وبعد الطواف يصلى ركعتين خلف المقام، ثم يذهب إلى الصفا فيسعى بينها وبين المروة سبع مرات، ثم يخلق أو يقصر، وقد تمت عمرته.

وأما فضل العمرة وثوابها فقد وردت فيه أحاديث كثيرة، منها على سبيل المثال: ما أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»<sup>(١)</sup>، وما أخرجه مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه

---

(١) مختصر صحيح البخاري (ص ١٩٣).



وسلم: «عمرة في رمضان تقضي حجة»، «أو حجة معي»<sup>(١)</sup>.  
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم: «تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر  
والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة  
وليس للحجة المبرورة جزاء دون الجنة»<sup>(٢)</sup>، وعن أبي هريرة  
رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وفد  
الله ثلاثة: الحاج والمعتمر والغازي»<sup>(٣)</sup>.

أجاز جمهور العلماء تكرير العمرة في أي وقت من السنة،  
وكره المالكية العمرة في السنة الواحدة أكثر من مرة<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عبد البر في كتاب الاستذكار روى ابن وهب عن  
مالك أنه قال: لا يعتمر في السنة إلا مرة كما لا يحج إلا مرة.

---

(١) مختصر صحيح مسلم (ص ٢٢٣).

(٢) سنن الترمذي كتاب الحج والعمرة باب ما جاء في ثواب الحج  
والعمرة (١٥٣/٢).

(٣) صحيح ابن حبان (٣/٥).

(٤) الكافي (٤١٦/١)، ومواهب الجليل (٤٦٨/٢).

وهذا القول قاله غير مالك .

قاله سعيد بن جبير والحسن البصري، ومحمد بن سيرين،  
وإبراهيم النخعي كلهم كره العمرة أكثر من مرة في السنة،  
وقال ابن القيم في زاد المعاد لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه  
وسلم أنه اعتمر في السنة إلا مرة واحدة ولم يعتمر مرتين<sup>(١)</sup>.

س ٤١ - إذا فرغ الحاج من أداء مناسك الحج والعمرة

فماذا عليه قبل الرجوع إلى أهله وبلده؟

ج: على الحاج إذا انتهى مما يسره الله له من أعمال الحج  
وما يتعلق بها، أن يحمد الله تعالى ويشكره على توفيقه وإعانتة  
له على إتمام الحج وإكمال تلك الأعمال الصالحة الصعبة،  
وعليه أن يسأل الله تعالى أن يتقبلها منه كما يسرها له، ويسأله  
أن يتجاوز عما وقع فيها من التقصير، وأن يثبتته على فعل  
الطاعات وترك المعاصي حتى يتوفاه وهو عنه راض.

---

(١) الموطأ كتاب الحج باب جامع ما جاء في العمرة حديث رقم (٦٨)،  
والاستذكار (٢٤٣/١١)، والمحلى لابن حزم (٦٨/٧)، والمغني  
لابن قدامة (٢٢٦/٣).

ثم يتوجه إلى طيبة الطيبة لقصد النبي الحبيب عليه الصلاة والسلام، والصلاة في مسجده الشريف.

س ٤٢ - هل من دليل على الترغيب في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم والصلاة في مسجده الشريف؟

ج: زيارة النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة لا يُخْتَلَفُ عليها، وفضيلة مرغَّب فيها، بل فيها من الترغيب ما يجلب عن الوصف والتقريب<sup>(١)</sup>.

قال النووي رحمه الله: اعلم أنه ينبغي لكل من حج أن يتوجه إلى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذلك طريقه أو لم يكن، فإن زيارته صلى الله عليه وسلم من أهم القربات وأربح المساعي وأفضل الطلبات<sup>(٢)</sup> وقال الشيخ خليل في مناسكه: فهو رأس الأمر والمقصود الأعظم<sup>(٣)</sup>.

---

(١) ميارة (٣٨٨).

(٢) الأذكار للنووي (٢١٦).

(٣) مناسك خليل (١٣٢).

وقال ابن تيمية رحمه الله: إن السفر إلى مسجده صلى الله عليه وسلم الذي يسمى السفر لزيارة قبره، وهو ما أجمع عليه المسلمون جيلاً بعد جيل... إلى أن قال: وكان إنشاء السفر إليه أفضل من أن يجعل تبعاً لسفر الحج<sup>(١)</sup> وقال الشيخ الشرنبلالي الحنفي: لما كانت زيارة النبي صلى الله عليه وسلم من أفضل القرب وأحسن المستحبات بل تقرب من درجة ما لزم من الواجبات، فإنه حرص عليها وبالغ في الندب إليها فقال: «من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>، ونقل السيوطي في الجامع الصغير من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم قال: «من زار قبري وجبت له شفاعتي»<sup>(٣)</sup> وقال: ضعيف.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٧/٢٦٧).

(٢) الجامع الصغير (٢/٦٠٥).

(٣) المرجع السابق (٢/٦٠٥).

أقول: وردت أحاديث كثيرة في الترغيب في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم، وفي فضلها، وأكثرها في الشفاء للقاضي عياض، وفي شروحه. وقد ضعف أكثرها جماعة من أئمة الحديث، ولكن ضعفها إن لم يكن منجبراً بالمتابع أو الشاهد، فهو ضعف يجوز به العمل في فضائل الأعمال، ولا يخفى أن زيارته صلى الله عليه وسلم من فضائل الأعمال.

أما فضل الصلاة في مسجده صلى الله عليه وسلم فقد ورد فيها من الأحاديث الصحيحة ما هو مشهور كقوله صلى الله عليه وسلم: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»<sup>(١)</sup>، وقوله: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»<sup>(٢)</sup>، وذكر منها مسجده.

---

(١) صحيح البخاري كتاب الحج باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (٢/١٠١٢).

(٢) صحيح البخاري كتاب الحج باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد (٢/١٠١٤).

## س ٤٣ - ما هي آداب زيارته صلى الله عليه وسلم وزيارة مدينته؟

ج: هذه الزيارة لها آداب وأدعية يطول حصرها منها: ما أخرجه البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج إلى مكة يصلي في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح»<sup>(١)</sup>.

أقول: هذا النزول ببطن الوادي هو (التعريس) الذي قال فيه مالك رحمه الله: لا أحب لأحد أن يترك ذلك<sup>(٢)</sup> يعني النزول بالمعرس، فإذا رأى الزائر أعلام المدينة ومعالمها يقول: اللهم هذا حرم رسولك فاجعله لي وقاية من النار وأماناً من العذاب وسوء الحساب وارزقني من زيارته ما رزقته أوليائك وأهل طاعتك.

---

(١) صحيح البخاري كتاب الحج باب وجوب الحج وفضله رقم (٧٣٥).

(٢) الموطأ كتاب الحج باب صلاة المعرس والمحصب (١/ ٤٠٥).

ويستحب للزائر أن ينظف جسمه ويلبس أحسن ثيابه  
ويتطيب، فإذا وصل الزائر إلى المسجد النبوي دخل المسجد  
بسكينة ووقار، ويقدم رجله اليمنى في الدخول، ويقول:

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله،  
اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك، واحفظني  
من الشيطان الرجيم. ثم يذهب إلى الروضة قبل الوقوف  
بالقبر الشريف ويصلي ركعتين لأنها تحية المسجد، وذلك لما  
روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه قدم من سفر  
فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بفناء المسجد  
فقال: «أدخلت المسجد فصليت فيه؟» قلت: لا، قال: «فاذهب  
فادخل المسجد وصل فيه ثم أت إلي فسلم علي»<sup>(١)</sup>. ثم يتقدم  
الزائر إلى القبر الشريف حتى يقف قبالة وجه النبي صلى الله  
عليه وسلم فيسلم ويصلي عليه، وذلك لما رواه أبو هريرة

---

(١) صحيح بن خزيمة (٣، ١٦٣).

رضي الله عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم: «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام» وقوله صلى الله عليه وسلم: «من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى علي غائبا أبلغته»<sup>(١)</sup>، ولا يرفع صوته بحضرته لأن حرمة ميتا كحرمة حيا قال الله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

أما صيغة السلام عليه فمن اقتصر على سلام ابن عمر رضي الله عنهما فقد ورد عنه أنه كان يقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبابكر، السلام عليك يا أبت، وتبعه الإمام مالك في ترك التطويل.

---

(١) ذكره البيهقي في السنن الكبرى كتاب باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم (٥/ ٢٤٥)، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب، ما جاء في الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: رواه أحمد، وأبوداود (٢/ ٤٩٩).  
(٢) سورة الحجرات (آية ٢).



ومن اختار التطويل في السلام وطول القيام في ذلك الموضوع المبارك قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام عليك يا رسول الله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنك عبده ورسوله، وأشهد أنك قد بلغت الرسالة، وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، ودعوت إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، وعبدت ربك، وجاهدت في الله حق جهاده حتى أتاك اليقين، فجزاك الله عن أمتك أفضل الجزاء. ثم يتقدم قليلا: فيقول: السلام عليكما يا صاحبي رسول الله يا أبابكر ويا عمر جزاكما الله عن الإسلام وأهله أفضل الجزاء، وصلى الله على نبينا وحبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

ثم يختتم الزيارة بما تيسر من الدعاء، ويقول: اللهم إنك قلت وقولك الحق: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾<sup>(١)</sup>.

(١) سورة النساء (آية ٦٤).

اللهم إنا قد جئنا لنبيك، سامعين قولك، مطيعين أمرك،  
ظالمين لأنفسنا، مستغفرين لذنوبنا، تائبين من سيئاتنا، اللهم  
فشفعه فينا، ووفقنا في حياتنا لاتباع سنته ودوام محبته، وارزقنا  
مرافقته في الجنة، واسقنا من حوضه شربة لا نظماً بعدها،  
واستجب لنا ما دعوناك به في هذا المقام المبارك، وصلى الله  
وسلم على سيدنا محمد النبي الهاشمي القرشي العربي خاتم  
الأنبياء والمرسلين، وصاحب الشفاعة العظمى لأهل الموقف  
أجمعين من الأولين والآخرين.

اللهم ثبتنا على سنة نبيك ما أحببنا، وأمتنا عليها،  
واجعل آخر كلامنا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده  
ورسوله.

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا وأحبائنا، ولمن أوصانا  
بالدعاء ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات  
الأحياء منهم والأموات برحمتك يا أرحم الراحمين وبفضلك  
وكرمك يا أكرم الأكرمين.

## خاتمة البحث

نسأل الله حسن الخاتمة والموت على الشهادة آمين، أختتم هذا البحث بالتذكير ببعض الأحكام التي وردت فيه لتتم ملاحظتها دائماً لمن يهمله إكمال حجه المبرور إن شاء الله.

أولاً: يجب على الحاج تصحيح النية وإخلاصها بإفراد عمل الحج لله وحده بلا رياء ولا سمعة، وأن يجاهد نفسه في تحقيق ذلك.

ثانياً: يجب على الحاج أن يلتزم ما أوجبه الله عليه من أحكام الدين وأن يحافظ عليها ولا يضيع منها شيئاً، كالطهارة والصلاة في وقتها مع الجماعة، وغض البصر عن المحارم، وغير ذلك من الأعمال والأقوال المنهي عنها كالرفث والفسوق.

ثالثاً: يجب على الحاج اجتناب جميع محظورات الإحرام، كما يجب عليه اجتناب أذية المسلمين بأي نوع من أنواع الأذية.

رابعاً: ينبغي للحاج أن ينوي بعد انتهائه من أعمال الحج أنه سوف يستمر ويداوم على ما كان عليه من طاعة الله تعالى في جميع أوقاته.

خامساً: ينبغي للحاج أن يرجع على حال من حب الدين أحسن من حاله الذي كان عليه قبل الحج، لأن ذلك من علامات الحج المبرور.

سادساً: ينبغي للحاج أن يغتنم وجوده في الأماكن المقدسة فيكثر من الصلاة مع الجماعة، ومن الطواف حول الكعبة المشرفة، ومن زيارة الأماكن الفاضلة كالبقيع، وشهداء أحد، ومسجد قباء وغير ذلك.

والحمد لله رب العالمين

كتبه د. أحمد ذو النورين



## فهرس الآيات

الصفحة	السورة	الآية
٤٨	البقرة	﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (١٢٥).....
٦٥،٤٩	"	﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ (١٥٨).....
١٩	"	﴿وَأَنْمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (١٩٦).....
٧٤،٣٥	"	﴿فَإِنْ أَحْصَيْتُمْ مَا أَسْتَيْسَّرَ مِنْ الْهَدْيِ﴾ (١٩٦).....
٧٥	"	﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾ (١٩٦).....
٧٣	"	﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ (١٩٦).....
٢٤	"	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ﴾ (١٩٧).....
٧٠	"	﴿فَإِذَا أَفْضَيْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾ (١٩٨).....
٧٠	"	﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ (١٩٩)
٧٠	"	﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مِنْ سِكَكِمْ﴾ (٢٠٠).....
١٣	آل عمران	﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ (٩٥)...
١١	"	﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ (٩٦).....
١٢	"	﴿مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ (٩٧).....

الصفحة	السورة	الآية
١٩	النساء	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ﴾ (٩٧).....
٨٩	"	﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ (٦٤)
٧٣	المائدة	﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ (٩٥).....
٧٦	"	﴿هَدْيًا يَبْلُغَ الْكَعْبَةِ﴾ (٩٥).....
٤٣	"	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْنُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ (٩٥) ..
١٣	إبراهيم	﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ﴾ (٣٩).....
١٤	الحج	﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ (٢٧).....
٢١	"	﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ (٢٨).....
١٠	النمل	﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبِّي هَذِهِ الْبَلَدَةَ﴾ (٩١)...
١٦	الزخرف	﴿سُبْحٰنَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا﴾ (١٣).....
١٦	"	﴿وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ (١٤).....
٨٨	الحجرات	﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ (٢).....
٩	الذاريات	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦)....
٩	الحشر	﴿وَمَا ءَأْتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ (٧).....

## فهرس الحديث

الصفحة	الحديث
٧-٦	«ألا أخبركم بشراركم؟».....
١١	«إن هذا البلد حرمه الله».....
١١	«سألت رسول الله عن أول مسجد».....
١٤	«لييك اللهم لبيك».....
١٦	«اللهم أنت الصاحب في السفر».....
١٨	«تعجلوا إلى الحج».....
١٩	«إن عبدا صححت له جسمه».....
٢٠	«بني الإسلام على خمس».....
٢٠	«أيها الناس إن الله قد فرض عليكم الحج».....
٢١	«الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة».....
٢٢	«من حج لله فلم يرفث».....
٢٢	«تابعوا بين الحج والعمرة».....
٢٥	«وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة».....
٢٨	«لا تسافر المرأة إلا ومعها ذو محرم».....
٢٩	«حج عن نفسك».....
٢٩	«حج عن أبيك واعتمر».....
٣٢	«اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة».....
٣٢	«أيها الناس من لم يكن معه هدي».....

الصفحة	الحديث
٣٣	«انقضي رأسك وامتشطي».....
٣٥	«حجي واشترطي».....
٤٠	«من ترك من نسكه شيئاً».....
٤٧	«إن رسول الله مكث تسع سنين لم يحج».....
٤٧	«اغتسلي واستثفري».....
٥٠	«لو أتي استقبلت من أمري».....
٥٢	«إن دماءكم وأموالكم حرام».....
٦٦،٥٦	«خذوا عني مناسككم».....
٧٢	«اذبح ولا حرج».....
٧٨	«لا ينفر أحدكم».....
٨٠	«العمرة إلى العمرة».....
٨١	«عمرة في رمضان تقضي حجة معي».....
٨١	«تابعوا بين الحج والعمرة».....
٨١	«وفد الله ثلاثة».....
٨٤	«من زارني بالمدينة محتسباً».....
٨٤	«من زار قبري بعد وفاتي».....
٨٥	«صلاة في مسجدي هذا».....
٨٥	«لا تشد الرحال».....
٨٦	«كان إذا خرج إلى مكة».....
٨٧	«أدخلت المسجد».....
٨٨	«من صلى علي عند قبري».....



## فهرس المحتويات

ص	الموضوع
٣	العنوان والاستفتاحية
٥	المقدمة
٩	التمهيد
١٠	متى اتخذت مكة مكانا للعبادة.....
١٢	من أشهر بناة الكعبة.....
١٣	ما سبب فرض الحج.....
١٥	بأي شيء يبدأ الحاج فريضة الحج.....
١٧	<b>الفصل الأول: أحكام الحج</b>
١٧	ما معنى الحج، ومتى فرض، ومتى وقت أدائه.....
١٨	ما حكم الحج وما أدلة وجوبه.....
٢١	ما الدليل على فضل الحج.....
٢٤	متى ميقات الإحرام بالحج.....
٢٦	ما سبب توقيت هذه المواقيت المتعددة.....
٢٨	كم عدد شروط وجوب الحج وما هي.....
٢٨	هل يجوز النيابة في الحج.....
٣٠	كيف يكون الإحرام وبيذاذا يحرم الحاج.....
٣٢	هل يجوز فسخ الحج إلى العمرة أو فسخ العمرة إلى الحج.....
٣٤	اختلفت رواية الصحابة فيما أحرم به النبي ﷺ.....

ص	الموضوع
٣٥	إذا أحصر الحاج.....
٣٦	ما حكم من فاته الحج.....
٣٦	كم تنقسم أفعال الحج.....
٣٦	ما نوع الأفعال المطلوب فعلها.....
٣٧	ما نوع الأفعال المطلوب اجتنابها.....
٣٧	أركان الحج التي إذا فسد واحد منها لا ينجبر ما هي.....
٣٩	كم واجبات الحج التي تنجبر وما هي.....
٤١	ما نوع القسم الثالث من الأفعال المطلوب فعلها.....
٤٢	المحظورات التي يفسد الحج بفعلها ما هي.....
٤٢	ما نوع الأفعال المحظورة التي تنجبر.....
٤٢	النوع الثالث الأفعال المكروهة التي لا يجب بفعلها شيء.....
٤٧	<b>الفصل الثاني: صفة الحج وترتيبه</b>
٥٦	إذا وصل الحاج إلى ميقاته فأى عمل يبدأ به.....
٦٠	إذا وصل الحاج إلى مكة فماذا يفعل.....
٦١	إذا وصل إلى الحرم فبأي شيء يبدأ.....
٦٢	الأحكام المتعلقة بالطواف ما هي.....
٦٤	ما نوع الأحكام المتعلقة بالسعي.....
٦٦	ما أعمال اليوم الثامن.....
٦٧	ما أعمال اليوم التاسع.....

ص	الموضوع
٦٩	ماذا يصنع الحاج ليلة مزدلفة.....
٧١	ما هي أعمال الحج في اليوم العاشر.....
٧٣	ما نوع دماء الحج.....
٧٥	ما صفة الهدي.....
٧٥	ما أحكام الهدي قبل الذبح وأين يذبح.....
٧٦	الدماء التي يذبحها الحاج هل له الأكل منها.....
٧٧	ما أعمال اليوم الحادي عشر والثاني عشر.....
٧٩	ما حكم العمرة وما أعمالها وفضلها.....
٨٢	بعد أداء المناسك ماذا على الحاج فعله قبل الرجوع إلى بلده.....
٨٣	هل من دليل على الترغيب لزيارة النبي ﷺ في مسجده.....
٨٦	ما هي آداب زيارته ﷺ وزيارة مدينته.....
٩١	خاتمة البحث
٩٣	فهرس الآيات
٩٥	فهرس الأحاديث
٩٧	فهرس المحتويات